



د.عبدالرحمن الجبران

الجبران لـ «الأنباء»: المواطن لم يعد بحاجة للإرهاق ولا بد من انتشاله من الديون

سلطان العبدان

أكد النائب د.عبدالرحمن الجبران أن الحكومة والمجلس سيسيرون في اتجاهاً متعاكسين في موضوع الوثيقة الاقتصادية والإصلاح الاقتصادي مطالباً باستمراجه الآراء والخروج برأي واحد وهذا هو المطلوب خلال المرحلة الحالية. وأضاف الجبران في تصريح لـ «الأنباء» أن الرسالة واضحة من الشعب الكويتي برفض التعاطي الحكومي مع القرارات والقضايا الاستراتيجية ولا بد من خطوات تمهيدية في القضايا المهمة التي تخص المواطن المقبل الوصول إلى الجبران بأن يشهد اجتماع السلطين الأسبوع المقبل الوصول إلى حل مقنع والابتعاد عن التسويق والتأخير، والمواطن الكويتي لم يعد بحاجة للإرهاق ولا بد من انتشاله من الديون.

الخميس: هل يقوم الصندوق الوطني بالتمويل عن طريق المشاركة؟

تقييم راتب المتفرغ؟
7 - هل تم تخصيص أراض زراعية وصناعية للصندوق الوطني، ومتى يتم تخصيصها للمباردين، وما المعايير التي تحدد نظام توزيع الأراضي؟

العاجل لتفعيل هذا النوع من التمويل، ومتى سيتم ذلك؟
4 - تنص المادة الثانية من الدستور على أن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريع وتؤكد المذكرة التفسيرية على ذلك، حيث حملت المشرع امانة الإخذ بأحكام الشريعة الإسلامية ما وسعه ذلك، فهل القواعد المنظمة لعملية التمويل بالمشاركة التي وضعها مجلس إدارة الصندوق الوطني متوافقة مع الشريعة الإسلامية؟
5 - هل تمت الموافقة على تمويل أحد من المباردين، كم عدد الذين تم تمويلهم، وكم عدد الذين تم رفضهم، وما أسباب الرفض، وما المعايير التي يتم بناء عليها تقييم المشروع والموافقة على التمويل أو رفضه؟

6 - هل تم تفعيل التفرغ التجاري للموظفين في القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وكيف يتم

وجه النائب علي الخميس سؤالاً إلى وزير التجارة والصناعة د.يوسف العلي قال في مقدمته: أن المادة 22 من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 98 لسنة 2013 بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة تنص على أن يمول الصندوق المشروعات عن طريق الإقراض أو المشاركة، وينسب لا تزيد على 80% من تكلفة المشروع، ويصدر، وبناء على ما تقدم طلب إفادته بالتالي:
1 - هل يقوم الصندوق الوطني حالياً بالتمويل عن طريق المشاركة؟ في حال الإجابة بنعم، أرجو تزويدي بما يفيد ذلك، مع بيان آلية المشاركة والقواعد التي وضعتها الصندوق لتنظيم تلك الآلية.
2 - إذا كانت الإجابة بالنفي، فما الأسباب المانعة من ذلك؟
3 - وهل هناك خطة في القريب



علي الخميس

أملت أن تبطله المحكمة الدستورية لمخالفته للدستور «حديس» ترفض «البصمة الوراثية» وتدعو مؤسسات المجتمع المدني لإلغائه

هذا القانون لعدد من المواد الدستورية لدستور الكويت لإصطدامه بالقواعد القانونية المعمول بها، كما أن إقرار هذا القانون يؤدي إلى تسجيل العديد من المخالفات الحقوقية ضد الكويت أمام المنظمات الدولية والحقوقية، فقد صدرت بيانات من بعض المنظمات مثل لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، والمنظمة الدولية لحقوق الإنسان، وبينت ما فيه من انتهاك لحقوق الإنسان لم تسبق إليه أي دولة في العالم إضافة إلى أن تطبيق هذا القانون سيقتح باب من الضرر بالنسبة للمقيمين والزائرين فيما يتعلق بتنازع القوانين مع أغلبية دول العالم الذي ترفض تطبيق هذا القانون الأمر الذي سيدخل الكويت في نزاعات ومشاكل قانونية دولية كبيرة وسيكون حجر عثرة أمام الزائرين وخصوصاً المستثمرين ورجال الأعمال، ومن جانب آخر له أهميته انطلاقاً من 2م من الدستور فإن قرارات المجامع والهيئات القضائية، والقضايا الشرعية للمخترع من العلماء منعت هذا القانون من أن يكون هناك منازعة منظورة أمام القضاء، لما في ذلك من حماية وصيانة لأحد أهم الضروريات الخمس التي جاء الإسلام لحفظها وهي العرض، وأوضح البيان أننا في الحركة الدستورية الإسلامية نبدى رفضنا الشديد على هذا القانون، وكلنا أمل أن تتبنى السلطات الدستورية التراجع بإلغاء هذا القانون كما ننتظر لأن تصير المحكمة الدستورية قرارها بإبطاله نظراً لمخالفته للدستور والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت لها الكويت ولما يستتبع فيه من ضرر بالغ على المواطنين والمقيمين والزائرين، ولما من شأنه أن يفتح باباً للطعن بمكانة الكويت باعتبارها مركزاً للإنسانية، كما ندعو كل مؤسسات المجتمع المدني وشخصياته ونخيه للتحرك لإلغاء قانون البصمة الوراثية وفقاً للآليات الدستورية والقانونية والقضائية.

حفظ الله الكويت وشعبها من كل مكروه.

أصدرت الحركة الدستورية الإسلامية «حديس» بياناً صحافياً نضه كالتالي: «أثار قانون البصمة الوراثية الذي أقره مجلس الأمة مؤخراً سخطاً مختلفاً شرائح المجتمع الكويتي كما أدب في العديد من منظمات حقوق الإنسان الدولية، لما ورد فيه من انتهاكات صارخة لخصوصيات الأفراد والأسر الكويتية والمقيمين والزائرين، واعتداء واضح على حقوقهم في الخصوصية في عدم إعطاء بياناتهم الوراثية دون حاجة ماسة أو طلب من الجهات القضائية ناهيك عن نصوصه الفضفاضة التي قد تستغل سلباً ضد حقوق وحرمان المواطنين والمقيمين والزائرين الدستورية». وأضاف البيان أن الطريقة التي أقر بها القانون قد خالفت الأعراف البرلمانية، وما تقتضيه المصلحة العامة من عدم الاستعجال في إقرار هذا القانون الذي يمس بشكل مباشر كل إنسان على أرض الكويت، حيث لم تتم الاستعانة بأراء الخبراء والمختصين في الأرواح الشرعية المعتمدة، ولم يأخذ حقه من التداول والنقاش في اللجان البرلمانية المختصة ومؤسسات المجتمع المدني المعنية.

وأكد البيان أن القانون ولائحته التنفيذية قد خلا من الضمانات اللازمة للحفاظ على الخصوصية، مما يبرر إسناد مهمة أخذ العينات للشركات الخاصة إضافة إلى التجربة التاريخية التي تؤكد ضعف الجهاز الإداري الحكومي على تولى هذا الدور الخطير، وفي ذلك فتح المجال للغشاق كبيرة، كما نص القرار السابع للمجمع الفقهي عام 2002 على ذلك، لما يتسبب فيه من خطورة تهدد أعراض الناس، كما أن انعدام الضمانات الكافية، وعدم قدرة بعض أجهزة الدولة على الاحتفاظ بسرية الكثير من الوثائق الخاصة، مما قد يؤدي إلى تسريبها لاختلاف وسائل الإعلام ويجعل من هذا القانون سبباً في الخوض في الأعراض والخصوصيات والأنساب ومادة لصفية الحساب. وزاد البيان: لقد بين العديد من الخبراء الدستوريين والقانونيين مخالفة

أدان القصف الوحشي على حلب التجمع السلفي: استهداف الأطفال والنساء المدنيين وقوافل الإغاثة لسورية إرهاب وجريمة ضد الإنسانية

بالدور الكبير الذي يلعبه صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد في مساعده الإنسانية لتسبب سورية وغيره من الشعوب المظلومة فإننا نطالب بملاحقة جميع أوجه الفساد المالي والأخلاقي، حيث قال تعالى (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون)، وندعو الحكومة أيضاً للتحقق مما أثير من رقص نسائي تم في أحد الأماكن العامة مما يخالف شريعتنا الكاملة والقوانين واللوائح المقررة بهذا الشأن.

ذلك فإننا نبارك للمملكة العربية السعودية التي تقوم بها روسيا للنظام السوري في ممارساته الظالمة ضد شعبه من قتل وتعذيب وتهجير وحصار وتجويع، وشدد التجمع في بيانه على أنه على روسيا وغيرها من الدول التي تتحمل مسؤولية هذه الجرائم أن تتحمل مسؤولياتها كافة أمام المجتمع الدولي وأمام شعوبها إذا بقي للمجتمع الدولي بقية من أي ضمير إنساني، مؤكداً أن من أوجب الواجبات على الدول العربية والإسلامية في مثل

تقل عن هذه الجريمة تلك المؤازرة الوحشية التي تقوم بها روسيا للنظام السوري في ممارساته الظالمة ضد شعبه من قتل وتعذيب وتهجير وحصار وتجويع، وشدد التجمع في بيانه على أنه على روسيا وغيرها من الدول التي تتحمل مسؤولية هذه الجرائم أن تتحمل مسؤولياتها كافة أمام المجتمع الدولي وأمام شعوبها إذا بقي للمجتمع الدولي بقية من أي ضمير إنساني، مؤكداً أن من أوجب الواجبات على الدول العربية والإسلامية في مثل

استفسر إن كانت بناء على مخالفة قانون المطبوعات أم شكوى من السفارة الطريجي: ما السند القانوني لشكوى «الإعلام» ضد «الراي» حول الإضرار بالعلاقات بين الكويت وإيران؟

هل تستضيف وزارة الإعلام كتاباً وصحافيين من الخارج لهم مواقف مماثلة لصحيفة «الراي» بخصوص الشأن الإيراني والخليجي؟

ما موقف الوزارة في البيانات الصادرة عن وزير الخارجية بشأن التدخلات الإيرانية والوقوف مع السعودية؟



د. عبدالله الطريجي

11 - هل لدى الوزارة رصد لما يتم نشره من قبل السلطات والحكومة والمراجع الدينية والسياسية الإيرانية؟

7 - هل تقدمت وزارة الإعلام بشكوى ضد السفارة الإيرانية - حين أصدرت بياناً صحافياً حول ما يعرف بخليعة العبدلي متجاوزة القنوات الدبلوماسية ووزارة الخارجية وتوجهت تهماً وطعناً في مرفق القضاء وإجراءات وزارة الداخلية؟
8 - ما هي الجهة المسؤولة عن رفع مثل هذه الشكاوى في وزارة الإعلام وبيانات المسؤول عن هذه الأمور؟ مع تزويدي بصورة ضمنية عن الرأي القانوني للوزارة بخصوص الشكوى سالفة الذكر.

9 - هل قام بتقديم الشكوى بالنيابة عن وزارة الإعلام في مخفر الصالحية؟
10 - هل لدى الوزارة كتاب من المسؤولين والقبايين في الوزارة ينشرون مقالاً من الصحف اليومية ويتقاضون مكافآت مقابل نشر مقالات لهم؟ في حالة الإيجاب، يرجى تزويدي باسماء ومناصب كل قيادي وموظف في الوزارة وتحديد جهة النشر.

من الامانة العامة لمجلس التعاون الخليجي ومجلس جامعة الدول العربية ومجلس الأمن الدولي والشقيقة الملكة العربية الكويت في الاجتماعات الإقليمية والدولية الأخيرة بخصوص التدخلات الإيرانية في شؤون دول مجلس التعاون الخليجي ودعوة إيران لوقف الدعم للتظيمات والإعمال الإرهابية في المنطقة العربية والشرق الأوسط ككل؟

5 - ما هو رأي وموقف الوزارة في البيانات الصادرة الأخيرة عن النائب الأول لرئيس الوزراء ووزير الخارجية الكويتي ووكيل وزارة الخارجية بشأن التدخلات الإيرانية والوقوف مع الشقيقة الملكة العربية السعودية في مواقفه ضد إيران؟ وهل نقلت وسائل الإعلام الرسمية بما في ذلك وكالة الأنباء الكويتية (كونا) هذه البيانات للتشريعات؟
6 - هل شكوى الوزارة تمت وفقاً للإجراءات والقواعد والاتفاقيات

ما رأي الوزارة في تهديدات مستشار الرئيس الإيراني الأخيرة للسعودية؟

كم عدد شكاوى الوزارة لصالح دول خليجية وعربية؟ وما طبيعتها وتفصيلها؟

2 - هل تم التنسيق مع وزارة الخارجية قبل تقديم الشكوى؟ في حالة الإيجاب، يرجى توضيح رأي وزارة الخارجية فيما نسب من تهمة إلى الصحفية؟
3 - هل هناك سوابق للوزارة في رفع مثل هذه الشكاوى لصالح دول خليجية وعربية؟ في حال الإيجاب، يرجى تحديد عددها وطبيعتها وتفصيلها؟

4 - هل اذاعت أو نقلت وزارة الإعلام من خلال الأذاعة والتلفزيون ووكالة الأنباء الكويتية (كونا) البيانات الصادرة

.. ويسأل وزير الصحة عن الوضع الصحي لمستشار سابق في «البترو» .. وحظر إقامة الوافدين المصابين بفيروس «سي»

قرار الإقامة أم هناك جهة أخرى معتمدة من قبل الوزارة؟ في حال وجود جهة أخرى يرجى تزويدي بالقانونية؟
6 - هل طلبت وزارة الداخلية فحص المذكور أو تم تزويد الوزارة ببيانات عن وضعه الصحي؟
7 - هل المجلس الطبي هو الجهة المخولة بإصدار التقارير الطبية التي يتم اعتمادها قبل صدور

والمخاطر على المجتمع من إصابة أي وافد بمثل هذا الوفاء والأخطا بأفراد المجتمع.
4 - هل قامت الوزارة بفحص المذكور والتأكد من إصابته بفيروس سي الكبدية؟ إذا كانت الإجابة بنعم فما نتائج الفحص؟
5 - ما الجهة الرسمية التي يعتمد عليها في تحديد الإصابة بمثل هذه الأوبئة؟

تتعلق بالوضع الصحي للمذكور؟ في حال الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بكل المستندات والتقارير ذات العلاقة.
2 - هل مرض فيروس الكبدية سي يعتبر وباء أم مرضاً اعتيادياً وليس من الأوبئة الخطيرة؟
3 - إقامة الوافدين في الكويت؟
3 - يرجى توضيح الجوانب السلبية

قدم النائب د.عبدالله الطريجي سؤالاً لوزير الصحة العامة د.علي العبيدي جاء فيه: بالإشارة إلى قرار وزارة الداخلية بإلغاء القبض على المستشار السابق في مؤسسة البترول الكويتية «أ.ع»، يرجى الإجابة على الأسئلة التالية:
1 - هل لدى وزارة الصحة بيانات وتقارير

.. متى تم إنهاء خدمات مستشار مؤسسة البترول؟

حتى تاريخه.
4 - هل لدى المؤسسة تقارير سابقة صادرة عن مستشفيات خاصة أو حكومية أو مستشفى شركة نفط الكويت للوضع الصحي للمستشار المذكور بخصوص إصابة الفيروس الكبدية «سي»؟
6 - هل علمت المؤسسة بأي إجراءات قانونية من المستشار سالف الذكر ضد قرار المؤسسة أو أي جهة رسمية؟ وما الإجراءات التي تم اتخاذها من قبل المؤسسة؟

3 - هل اتخذت المؤسسة إجراءات إنهاء الإقامة أو نقلها للمستشار القانوني؟ في حالة الإيجاب، يرجى تزويدي بصور ضمنية عن كل الإجراءات وتاريخ مباشرة إنهاء إجراءات الإقامة أو تحويلها، وفي حالة عدم اتخاذ المؤسسة القرارات القانونية بالنسبة للإقامة فور صدور قرار الاستغناء عن الخدمات، يرجى توضيح أسباب عدم إلغاء الإقامة

وسبب الاستغناء مع تبيان سنوات العمل؟ وتوضيح طبيعة وظيفته وهل هو تابع للإدارة القانونية التنفيذية أو الرئيس التنفيذي، ومن الذي أصدر قرار الاستغناء عن خدمات المذكور ومنصبه وبياناته.
2 - هل تمت تسوية كل مستحقاته وتاريخ التسوية مع تزويدي بقرارات المؤسسة ذات الصلة.

وجه النائب د.عبدالله الطريجي سؤالاً إلى نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية ووزير النفط بالوكالة أم الصالح جاء فيه: بالإشارة إلى قرار إنهاء خدمات المستشار القانوني في مؤسسة البترول الكويتية (أ.ع) يرجى الإجابة عن الأسئلة التالية مع تزويدنا بكافة المستندات ذات العلاقة.
1 - متى تم إنهاء خدمات المستشار القانوني؟



م. حسين النكاس ومنال الهويدي ومهدي ملا علي